

جمهورية العراق  
دولة الوقف الشيعي  
العتبة الحسينية المقدسة



# الموقف العلمي

مرح الهاشمي

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ فَصَلِيَّةٌ مُحْكَمَةٌ  
تُعْنَى بِالِدِّرَاسَاتِ وَالبُحُوثِ عَنْ حَوَازَةِ الحِلَّةِ العِلْمِيَّةِ  
مُعْتَمَدَةً لَأَعْرَاضِ التَّرْقِيَةِ العِلْمِيَّةِ

تَصَدَّرَ عَنْ  
مَرْكَزِ العِلْمِ وَالْحَقِّ  
إِحْيَاءُ ذُرَى حَوَازَةِ النُّخْلَةِ العِلْمِيَّةِ

العدد الخامس ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٨ م  
الصفحة الثالثة / المجلد الثالث





## البحثُ القرآنيُّ

عند السيد علي ابن طاوس (ت ٦٦٤هـ)

في كتابه (سعد السعود)

الشيخ ميثاق عباس الخفاجي

الحوزة العلمية / النجف الاشرف

### الملخص

برز السيد ابن طاوس في العلوم القرآنية واللغوية والكلامية والأخلاقية والتفسيرية في كتابه (سعد السعود)، إذ إنه أظهر فيه شخصيته بوصفه مفسراً وفتياً وأصولياً ومحدثاً ومتكلماً بارعاً قديرًا في ردِّ الفروع إلى الأصول، ودفع الشبهات ونقض الآراء، وبيان علوم القرآن وأصول التفسير من قواعد العرض على الكتاب وموافقته، والاستدلال بالسياق والترجيح بين المتعارضين.

فكتابته ليس كتاباً تفسيريّاً بقدر ما هو بحثٌ قرآنيٌّ في مختلف موضوعات المعارف القرآنية، وقد اعتمد على مجموعة من الأصول التفسيرية، كالسياق القرآني في الكشف عن دلالة الآية أو حجية الظهور، وقاعدة العرض على كتاب الله تعالى.

ويظهر البعد البلاغيُّ في شخصيته من خلال ذكره بعض مصادر البلاغة، ومناقشة نكات بلاغية في جواز الحذف وعدمه، المتعلّق بالإيجاز والإطناب في القرآن الكريم معلاًلاً مستدلّاً مقتدرًا في بيان دلالة أسرار التعبير القرآني.



## The Quranic »research of Alsayyid Ali Bin Tawoos Al - Hilli

*The researcher: Sheikh Mithaq Abbas Al-Khafaji The Scientific Hawza/  
Najaf Al Ashraf .*

*Ibn Tawoos's approach to Quranic research reveals several characteristics that have characterized him. He revealed the personality of Ibn Tawoos in the Qur'anic, linguistic, moral, and interpretive language, and his creativity in comparative interpretation, criticism, conclusion, discussion of opinions and his style of inference, and his innovation in revealing rhetorical significance by discussing some opinions of Al-samani (384 hijri ) and other prominent of the Quran explanation in his book saad al-saud, as he showed his character as a interpreter and jurist and fundamentalist and modern and brilliant speaker capable of responding to the branches of assets, and pushing suspicions and reject opinions, and the science of the Quran and the origins of interpretation of the rules to examine its approval with Quran, and to infer the context and choose the best between the opponents.*

*His book is not an explanatory book as much as it is a Qur'anic research on the various topics of Quranic knowledge. It is based on a set of interpretative principles, such as the Qur'anic context in revealing the meaning of the verse or the authority of the appearance, and the basis of the presentation on the Book of Allaah. It is true that it is abandoned because it contradicts the appearance of the Holy Qur'an, because the authority to appear in it is originally a source of interpretation. The rhetorical dimension appears in the character of Ibn Tawoos by mentioning some sources of eloquence and discussing rhetorical matters about the permissibility and omnipotence of the abrogation of verses in the Holy Quran.*



## تمهيد :

اهتمت مدرسة الحلة العلميّة بالبحث القرآني في مختلف موضوعاته كما يظهر من مصنفاتهم وبحوثهم ، وظهرَ أعلامٌ فيها لهم تصنيفات رائعة في هذا المجال ، وبلغت ذروتها في القيمة العلميّة ؛ إذ تضمّنت أصولاً وقواعد في تفسير القرآن وعلومه ، وبمجموعها تمثل أصول المدرسة القرآنية في الحلة وأسُسها .

ومن تلامذة هذه المدرسة السيّد أبو القاسم علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن طاوس الحلّي الملقب برضي الدين (ت ٦٦٤هـ) ، وقد صنّف في أهمّ المعارف الإسلاميّة ، وهي أصول الأخلاق ، والتربية والسلوك ، والعرفان ، وقد بلغت آثاره (٧٠) كتاباً .

وبين السيّد عليّ ابن طاوس سبب ابتعاده عن التصنيف في بعض العلوم ولاسيما الفقه؛ لاحتياطه في الدين ، يقول : «واعلم أنّه إنّما اقتصرْتُ على تأليف كتاب (غياث سلطان الوري لسُكّان الثرى)<sup>(١)</sup> مِنْ كُتب الفقه في قضاء الصلوات عن الأموات ، وما صنّفتُ غير ذلك من الفقه وتقرير المسائل والجوابات؛ لأنّي كنتُ قد رأيتُ مصلحتي ومعاذي في دُنْيائي وآخرتي في التفرُّغ عن الفتوى في الأحكام الشرعيّة ؛ لأجل ما وجدتُ من الاختلاف في الرواية بين فقهاء أصحابنا في التكاليف الفعلية<sup>(٢)</sup> » ، ثم يؤيّد كلامه واحتياطه في عدم الدخول في عالم الإفتاء بخطاب الله تعالى لرسوله صلى الله عليه وآله ، قال : (وسمعتُ كلام الله جلّ جلاله يقول عن أعزّ موجود من الخلائق محمّدٍ صلى الله عليه وآله : ﴿وَلَوْ نَقُولَ عَلَيْنَا بَعْضُ الْأَقَاوِيلِ \* لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ \* ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ \* فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ﴾ (الحاقة: ٤٤-٤٧) ، فلو



صَنَّفْتُ كِتَابًا فِي الْفَقْهِ يُعْمَلُ بَعْدِي عَلَيْهِ ، كَانَ ذَلِكَ نَقْضًا لِتَوَرُّعِي عَنْ الْفَتَاوَى وَدُخُولًا تَحْتَ حَظَرِ الْآيَةِ الْمُشَارِ إِلَيْهِ ؛ لِأَنَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ إِذَا كَانَ هَذَا تَهْدِيدُهُ لِلرَّسُولِ الْعَزِيزِ الْأَعْلَمُ لَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْهِ ، فَكَيْفَ يَكُونُ حَالِي إِذَا تَقَوَّلْتُ عَلَيْهِ جَلَّ جَلَالُهُ وَأَفْتَيْتُ ، أَوْ صَنَّفْتُ خَطَأً أَوْ غَلَطًا يَوْمَ حُضُورِي بَيْنَ يَدَيْهِ <sup>(٣)</sup> .  
وهذا سبب عزوفه عن الفقه والفتوى .

وقد صَنَّفَ فِي عِلْمِ الْكَلَامِ كِتَابُ : (الطَّرَائِفُ فِي مَعْرِفَةِ مَذَاهِبِ الطَّوَائِفِ) <sup>(٤)</sup> ، وَفِي الْفَقْهِ صَنَّفَ رِسَالَتَهُ الْفَقْهِيَّةَ فِي (الْمَوَاسِعَةِ وَالْمَضَائِقَةِ) <sup>(٥)</sup> ، وَ(غِيَاثُ سُلْطَانِ الْوَرَى لِسُكَّانِ الثَّرَى) <sup>(٦)</sup> ، وَيُظْهَرُ أَنَّ الْكِتَابَ كَانَ مُوجُودًا إِلَى زَمَنِ الشَّهِيدِ الثَّانِي (ت ٩٦٥ هـ) ، وَقَدْ نَقَلَ عَنْهُ (٢٦) حَدِيثًا فِي كِتَابِهِ الذِّكْرَى فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِقَضَاءِ الصَّلَاةِ عَنِ الْمَيِّتِ <sup>(٧)</sup> .

وَتَفَرَّدَ السَّيِّدُ ابْنُ طَاوُسٍ بِكِتَابِ فِي الْمَعَارِفِ الْقُرْآنِيَّةِ وَهُوَ (سَعْدُ السُّعُودِ) ، وَقَدْ بَيَّنَّ سَبَبَ تَأْلِيفِهِ فِي مُقَدِّمَتِهِ بِقَوْلِهِ : « وَجَدْتُ فِي خَاطِرِي يَوْمَ الْأَحَدِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةِ ٦٥١ هـ .... فِي أَنَّ أَصْنَفَ كِتَابًا أَسَمَّيْتُهُ سَعْدُ السُّعُودِ لِلنَّفُوسِ مَنْضُودٍ مِنْ كُتُبِ وَقْفِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ طَاوُسٍ أَذْكَرَ فِيهِ مِنْ كُلِّ كِتَابٍ وَقَفْتُهُ عَلَى ذُكُورِ أَوْلَادِي وَذُكُورِ أَوْلَادِهِمْ » <sup>(٨)</sup> ، وَقَدْ بَيَّنَّ مَضْمُونَهُ الشَّيْخُ الطَّهْرَانِيُّ (ت ١٢٨٩ هـ) بِقَوْلِهِ : « إِنَّ كِتَابَ سَعْدِ السُّعُودِ هُوَ فِي تَارِيخِ الْقُرْآنِ حَيْثُ جُمِعَ فِيهِ مِنْ عِدَّةِ كُتُبٍ جَلِيلَةٍ مِنْ تَفَاسِيرِ الْقَدَمَاءِ » <sup>(٩)</sup> ، وَلَعَلَّهُ يَقْصِدُ فِي مَصَادِرِ تَارِيخِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، وَالْحَقُّ أَنَّ كِتَابَهُ نَقْدٌ وَتَحْلِيلٌ وَمُقَارَنَةٌ تَفْسِيرِيَّةٌ فِي بَيَانِ أَصُولِ التَّفْسِيرِ وَالْبَحْثِ الْقُرْآنِيِّ عِنْدَ الْإِمَامِيَّةِ ، كَمَا سَيُظْهِرُ فِي الْبَحْثِ ، الْمَكُونِ مِنْ ثَلَاثَةِ مَطَالِبٍ هِيَ عَلَى النِّحْوِ الْآتِي :



## المطلب الأول : كتاب سعد السعود منهجه ومصادره :

يظهر اهتمام السيّد علي ابن طاوس في البحث القرآني في كتابه (سعد السّعود) ، لما يحمله من قيمة علميّة في ميدان الدراسات القرآنية ، فهو يمثل كشكولاً قرآنياً ، إذ ضمّ مجموعة بحوث اختارها السيّد بلغت المصادر القرآنية فيه (٦٧) مصدراً للعامة والخاصة ، وهذا يكشف عن اهتمامه بالبحث القرآني عند عامة المسلمين ، وهو أسلوب جديد ابتكره في بحثه القرآني ، فكان يفتح كلّ مصحف متفائلاً به ، فكلماً اطّلع على آية في ذلك المصحف وجد فيها دلالةً ظاهرة على كونها ممّا تسعد بها النفوس ، لما فيها من آيات باهرات يبحثها ويدونها في كتابه ويوبّوها على نظام الفصول لاختلاف موضوعاتها .

وترجع أهميّة الكتاب العلميّة إلى كونه الكتاب الوحيد للسيّد ابن طاوس في علوم القرآن وتفسيره ، وقد ظهرت فيه شخصية السيّد العلميّة بوصفه فقيهاً وأصولياً ومحدثاً ورجالياً ومفسّراً ولغوياً ومتكلّماً ، ويظهر ذلك أيضاً في الموضوعات المختلفة ومناقشته لها في بحثه القرآني بمسحته العرفانية والسلوكية.

وقد اتخذ منهجاً جديداً في تصنيفه للكتاب منطلقاً من مسحته العرفانية في التوكّل على الله تعالى ، ومستعملاً قريحته العرفانية القائمة على الحسّ الباطني معتمداً على نصائح أهل البيت (عليهم السلام) في الاستخارة بالقرآن الكريم<sup>(١٠)</sup> ، والعمل بما يظهر من الآيات ، فيبيّنها ويفسّرها ، وكذلك فعل في بقيّة المصنفات القرآنية المنضودة في مكتبته الشخصية بالأسلوب نفسه ، فإنّ وَجَدَ آيةً فيها دلالة على ما يتضمّن مضمونها سعادة النفس فسّرها واطّلع على الآراء فيها ، ثمّ يدونها في كتابه ويوبّوها على نظام الفصول؛ لاختلاف







موضوعاتها.

وقد اتبع السيّد ابن طاوس في كتابه (سعد السُّعود) المنهجَ المقارن في البحث القرآني، ويظهر ذلك جلياً فيه، فقد بحث في كتب المفسّرين وأقوالهم من جوانب عدّة فقهية ولغوية وكلامية، فكان بحثاً قرآنياً واسع الدلالة في مختلف موضوعات القرآن الكريم، ومن خلال بحثه ونقده تنكشف للباحث شخصية السيّد فقيهاً ومجتهداً مقتدرًا ومتضلّعاً بالنقد والمقارنة والتحليل وصاحب ملكة فقهية وتفسيرية تظهر قدرته في التفسير وبيان معاني القرآن الكريم بمستوى الباحث المحقّق والمفسّر المدقّق، والكاشف لأسرار التعبير القرآني .

أمّا مصادر الكتاب، فقد بلغت (١١٢) مصدرًا قرآنياً، وهي من أهم المصادر عند العامة والخاصّة.

ومن الواضح جداً أن بعض النسخ من كتب أهل الكتاب كانت لديه، وبذلك يمكن تقسيم مصادر كتابه إلى ثلاثة أقسام<sup>(١١)</sup>:

١ - الكتب السماوية: التّوراة والإنجيل والزبور.

٢ - كتب التّفسير وعلوم القرآن.

٣ - كتب متفرّقة في الفضائل والتّاريخ والتّراجم.

و حينما يذكر السيّد ابن طاوس المتون المختارة من الآيات والبحوث القرآنيّة التفسيرية وغيرها، يذكر موافقته أو مخالفته لها، فنجدّه قد علق على كثير من كتب البحوث القرآنيّة، ومنها ما ذكره في الباب الثاني، فقد ذكر منها: تفسير، (تأويل ما نزل من القرآن في النّبيّ ﷺ وآله عليه السلام) للشيخ محمد بن العباس بن مروان كان حياً حتى سنة (٣٢٨هـ)، وتفسير التبيان للشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ)، وتعليقته على ما نقله من تفسير



القزويني، ومن كتاب الآيات التي نزلت في أمير المؤمنين عليه السلام، ومن كتاب في أي القرآن المنزلة أو المنزلة في أمير المؤمنين للمفيد (ت ٤١٣ هـ)، ومن تفسير ابن عقدة (ت ٣٣٢ هـ)، ومن كتاب تفسير عن أهل البيت، وما يذكره من تفسير أبي جعفر الباقر عليه السلام، ومن قصص الأنبياء وفقه القرآن للراوندي (ت ٥٧٣ هـ)، وما يذكره من تفسير الجبائي (ت ٢٧٧ هـ)، و تفسير عبد الجبار القاضي (ت ٤١٥ هـ)، و تفسير الكشاف للزمخشري (ت ٥٣٨ هـ)، وبحوث قرآنية أخرى. وحينما يذكر المصدر الذي يرغب بنقله ومناقشته يذكر تفاصيله، منها: اسم الكتاب وصفحته، وجهه، وسطه، وطوله، ونوع الخط من حيث الوضوح وعدمه.

وغرضه من ذلك التفصيل الحفاظ على وقفية الكتاب، وعلى ديمومته للأجيال القادمة حفاظاً له من أخطاء النسخ والتحريف والتغيير، كما صرح السيد ابن طاوس بقوله: (أن يُقَرَّبَ بالانتفاع به ما كان بعيداً.... وأنه لو استعير كتاب من خزانته والتبس على طالبيه أو قطعت وقفية الكتاب، كان تعيين موضع المنقول منه شاهداً على الوقفية.. مُحيياً لما كان يجوز مماته، ومنها أنه لو استعير منها كتاب والتبس على طالبيه كان تعيين موضع المنقول منه شاهداً عدل للناظر فيه، ومنها لو قُطعت وقفيته عن خطأ أو اعتماد كانت علامة موضع النقل منه دلالة على الوقفية مغنية عن الاجتهاد<sup>(١٢)</sup>. والظاهر من كلامه واهتمامه بالوقفية خوفاً من السرقة؛ لأهمية الكتب التي لديه وغلاء أسعارها، وأنها كانت تجارة رائجة ورابحة في زمانه، وما يدل على ذلك تنبيهه بأنه قد تُقَطَّع الوقفية من الكتاب حتى يُمَوِّه السارق بأنه ملكه حال بيعه، وهذه أهم الأسباب التي دعت إلى تفصيل ما ينقله من المصادر في كتابه (سعد السعود).







## المطلب الثاني : أصول التفسير عند السيد ابن طاوس :

إنَّ الأصولَ التفسيريةَ التي يحتاجها المُفسِّر في فهم القرآن الكريم متعدّدة، ومنها القرآن الكريم، و اللغة، والأخبار المعتمدة، والعقل والإجماع، والظهورات القرآنية وبيان أثر السياق في كشف دلالة الآية الكريمة ، وأثره في دلالة المفردة القرآنية ، فإنَّ الظهوراتِ القرآنيةَ حُجَّةٌ يعتمدُ عليها أهل المحاورات في باب التَّخاطب والتَّفاهم؛ لأنَّ (العقلاء جرت عادتهم في محاوراتهم ومكاتباتهم الاعتماد على ظاهر كلام المتكلم في تعيين مراده ومقصوده ، ولم يصدرْ من الشَّارع ردُّعٌ ومنعٌ عن تلك السيرة ، كما لم يأتِ بطريقة جديدة بدلاً عنها)<sup>(١٣)</sup> ، ويمكنُ بيانُ هذه الأصول عند السيد ابن طاوس على النحو الآتي :

### أولاً : دلالة السياق وأثرها في فهم النص القرآني :

تُمثِّلُ الدَّلالةُ السياقيَّةُ أهمَّ العواملِ المُساعدة على كشف مراد الله تعالى، وتُحدِّد الظهور القرآني من سياق الكلام وهي حُجَّةٌ يجب الأخذ بها لحجَّةِ الظُّهور إلَّا إذا دَلَّ دليلٌ على خلاف السِّياق فيما لو ثبت أنَّ ترتيب الآيات لم يكن على حسب النُّزول ، ومع ذلك يحكم بتوقيفه؛ لأنَّ مُرتبها نفسُ الرِّسول ﷺ، ولكن لا تكون للسياقة حجَّةٌ، بل تحتاجُ الى قرينة خارجية تحدد المعنى المراد من الآية الكريمة، أو تكون الآية بنفسها ظاهرة في المعنى بغض النظر عن السياق .

فالأصل إذن هو حجَّةُ السِّياق في إثبات الظهور ودلالة الآية على المعنى الظَّاهر، وقد اعتمد السيد ابن طاوس على السِّياق في الكشف عن دلالة الآية الكريمة من قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسْجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَّرَ فِيهَا اسْمُهُ. وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَا﴾ (البقرة: ١١٤) في إرادة خصوص بيوت الله تعالى دون



مطلق وجه الأرض، فإنّ دلالة (مساجد الله) تمثل دلالة مركزيّة وذاتيّة<sup>(١٤)</sup> في معناها لا يمكن توسعته إلى غير المعنى المراد، إلّا من خلال توسعة المعنى بالعلاقة المجازية ليشمل مطلق وجه الأرض، ليشمل الحكم مطلق العبادة على وجه الأرض، ويشمل منع الحريّات الدينيّة في أداء عباداتهم وطقوسهم، فإنّه مصداق لخراب الأرض.

وقد ذهبَ الراونديُّ<sup>(١٥)</sup> إلى إرادة الإطلاق والشُّمول من دلالة (مساجد الله) على مطلق وجه الأرض، وذهبَ إلى القول بأنّ سياق الآية الكريمة يدلُّ على حرمة منع المُسلم من أداء واجباته الإسلاميّة، وحاول إثبات صحّة دلالة الآية على الإطلاق بحديث رسول الله ﷺ: ((إنّ الله جعل الأرض مسجداً))<sup>(١٦)</sup>، قال: (فالأرض كلّها مسجد تجوز الصلاة فيه، إلّا ما كان مغصوباً أو نجساً)<sup>(١٧)</sup>. ويؤيد قوله أيضاً بما روي عن زيد بن عليّ عن آبائه عليه السلام: ((أنّ المراد به جميع الأرض، لقوله ﷺ: «جعلت الأرض مسجداً»))<sup>(١٨)</sup>.

ورفض السيّد ابن طاوس هذه التوسعة في الإطلاق، وعدّها خروجاً على السّياق القرآني لوضوح دلالتها في إرادة خصوص بيوت العبادة، وقد أجاب بأجوبة عدّة نقضيّة على الرواندي منها:

أوّلاً: إنّ السّياق يتحدّث عن خصوص المساجد المعدّة للعبادة لا مطلق وجه الأرض، قال السيّد ابن طاوس: «إنّ سياق الآية الشّريفة يظهر منه خلاف هذه الإشارة الضّعيفة؛ لأنّ الله جلّ جلاله قال: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسْجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهِ أُولَٰئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ﴾ (البقرة: ١١٤)، فالسّعي في الخراب مفهومه مساجد عامرة

بلغة المخاطبين»<sup>(١٩)</sup>، فلا يشمل عنده مطلق وجه الأرض أيضاً<sup>(٢٠)</sup>.





ودلالة الجملة الفعلية (يَدْخُلُوهَا) التي تفيد الظرفية ، ودلالة عود الضمير على المساجد ، مقتضى لتخصيص مكان عامر محدود ، وامتناع صدق الدُخول لمطلق وجه الأرض ، فلا يصدق عليه مسجدٌ ، ولذلك استدلل على إرادة المكان الخاص للعبادة ، قال : « قوله تعالى: ﴿أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا حَافِينَ﴾ يدلُّ على أنَّ الأرض ما لا تسمَّى مساجد ، وهي التي قاموا فيها قبل أن يدخلوا المساجد » (٢١) . فلا يصدق على مطلق وجه الأرض عنده أيضاً .

ثانياً : دلالة الخراب في مقابل العمران فإنَّها تدلُّ على بناء وقع عليه الخراب ولا يكون في الآية إلا للمساجد العامرة للعبادة ، فالخرابُ فرعُ العمران ؛ ولذا لا ينطبقُ المعنى على مطلق وجه الأرض ؛ لعدم تحقق الخراب عليها .

ثالثاً : دلالة الأخبار في بيان فضل الصلوة باختلاف أماكنها وقد خُصَّتِ المساجدُ بالثواب العظيم ، فهي : « متظاهرة بتفاوت الصلوات في المسجد وفي البيت وفي السُّوق ، ومن المستبعد أن تكون كلّها مسجداً وتذكر في اللفظ المختلف والتفاوت المختلف » (٢٢) . وهو بذلك ينفي وحدة المكان في الآية وعدم صدق الإطلاق .

رابعاً : يلزم القول بتناقض القرآن الكريم في بيان الأحكام من حيث إنَّه منع دخول المشركين للمساجد بدلالة قوله تعالى : ﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نجسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَمِهِمْ ﴾ (التوبة: ٢٨) ، فإنَّ دلالتها واضحة في منع المشركين من دخول المسجد الحرام ومن باب أولى تحمُّلُ الحرمة على كلِّ مسجد ، فلو كانت الأرض كلّها مسجداً كيف كان يكون حال الممنوعين (٢٣) من دخول كلِّ الأرض وهم فيها ، فهذه مغالطة واضحة يستحيل إرادتها من الآية الكريمة .



فسياق الآية ظاهرٌ في إرادة خصوص بيوت الله تعالى المُعدة للعبادة، نعم إفادة العموم في حرمة مطلق أنواع التخريب من غلقها ومنع إقامة الصلاة، والدُّروس الشرعيّة فيها .

وقد وافقه العلامة الحلّي على إرادة خصوص المساجد بقوله: «ويَحْرُمُ نقضها، لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسْجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَّرَ فِيهَا اسْمُهُ، وَسَعَى فِي خَرَابِهَا أُولَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ﴾ (البقرة: ١١٤)، وكذا استعمال آلتها واتخاذها في ملك أو طريق، ويجوز هدم ما استهدم لإعادته لما فيه من العمارة، وللأمن على الدّاخل، ولو تعذّرت إعادته جاز استعمال آلته في غيره من المساجد؛ لاشتراكها في كونها موضعاً للعبادة» (٢٤).

ويمكن صحّة إطلاق المساجد على مطلق وجه الأرض فيما لو توسّعنا في الدّلالة وحملنا الإخراج على إرادة الإخراج من الإيمان وتخريبها بفساد أهلها بعدم طاعة الله تعالى، ومنع اكتسابهم للإيمان وتحليلهم بمكارم الأخلاق نوعٌ من أنواع الخراب، فالأرض بالنسبة إلى لعارفين هي مسجد الله تعالى أينما كانوا، وقد ذهب إلى هذا المعنى الطبرسي في المجمع فيما روي عن زيد بن عليّ عن آبائه، عن عليّ عليه السلام أنّه أراد جميع الأرض، لقول النبيّ ﷺ: «جُعِلَتْ لي الأرضُ مسجداً، وترابها طهوراً». وقوله: «وسعى في خرابها» أي: عمل في تخريبها. والتخريب: إخراجهم أهل الإيمان منها عند الهجرة. وقيل: هو صدّهم عنها، ويجوز حمله على الأمرين. وقيل: المراد المنع عن الصلاة والطاعة فيها، وهو السعي في خرابها (٢٥). فلا يظهر تعارض بين تفسير العلامة الراوندي بالخبر للآية الكريمة في بيان أنّ الأرض كلّها تصلح للعبادة فيحرم محاربة الإيمان الذي يمثل مسجد المؤمن في كلّ بقاع الأرض .





## ثانيًا : قاعدة عَرْضُ الأخبار على كتابِ الله تعالى :

من القواعد التي أسسها أهل البيت عليهم السلام في معالجة الأخبار ورفع التعارض وتمييز الصحيح من الضعيف الموضوع قاعدة عرض الأخبار على كتاب الله تعالى ، فقد وردت في الصحيح أحاديث في وجوب العرض على الكتاب ، فما وافق القرآن يجب الأخذ به وما خالفه أُعرض عنه ، وهذه الأحاديث تؤكد مرجعية القرآن الكريم وحجية ظواهره ، إذ روي عن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال : ((خطب النبي صلى الله عليه وآله بمنى فقال: أيها الناس ما جاءكم عنّي يوافق كتاب الله فأنا قلته ، وما جاءكم يخالف كتاب الله فلم أقله)) (٢٦) . وقال الإمام الرضا عليه السلام : ((... فما ورد عليكم من خبرين مختلفين فاعرضوهما على كتاب الله ، فما كان في كتاب الله موجوداً حلالاً أو حراماً فاتبعوا ما وافق الكتاب ، وما لم يكن في الكتاب فاعرضوه على سنن النبي صلى الله عليه وآله)) (٢٧) . وقول الإمام الهادي عليه السلام : ((... فإذا وردت حقائق الأخبار والتمست شواهدا من التنزيل فوجد لها موافقاً وعليها دليلاً ، كان الاقتداء بها فرضاً لا يتعداه إلا أهل العناد...)) (٢٨) .

ففي الأخبار دلالة واضحة على حجية الظواهر القرآنية وعدم تحريفه منذ نزوله إلى يوم القيامة ، فيجبُ العمل بظهوره والرجوع إليه .  
وقد التزم السيّد ابن طاوس بهذه القاعدة في معالجة بعض الأخبار ومحاكمتها في ضوء الكتاب العزيز ، والتزاماً بما أمر به الرّسول وأهل بيته عليهم السلام ، وذلك عبر نقده لاستدلال الجبائي بخبر «لا وصية لوارث» الذي جعله ناسخاً للآية الكريم : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَلَدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴾ (البقرة: ١٨٠) ، ولكن حينما عرض السيّد الخبر على الآية الكريم أثبت كذبه لمخالفته



لظاهر الآية، إذ إنها تُثبت الوصية للوارث كالأبوين والأقربين مع استحقاقهم للوارث، فحكم السيد ابن طاوس بجواز الوصية للوارث؛ تمسكاً بظاهر الآية والإعراض عن الحديث لمخالفته لظاهرها، وقد أجمعت الإمامية على جواز ذلك للنص القرآني الصريح وعدم نسخ الآية.

وقد استدلل السيد ابن طاوس على مخالفة الحديث لظاهر القرآن، وتكذيبه ووضعه على رسول الله ﷺ، إذ قال في معرض رده على أبي علي الجبائي: «إن هذا الحديث الذي قد ذكرته عن رسول الله ﷺ، أنه (لا وصية لوارث) ينقض بعضه بعضاً، وهو يقتضي أنه حديثٌ مكذوبٌ على رسول الله ﷺ، وهو ممّا يستحيل العمل بجميع ظاهره، وإذا كان لابد من تأويله على خلاف الظاهر فهلاً ذكرت له وجهاً يجمع بين القرآن وبينه من غير نسخ، فوجوه ذلك كثيرة، فأما قولنا: إنه يستحيل العمل بجميع ظاهره؛ لأن ظاهره يقتضي أن تكون الوصية في حال يكون الموصى له وارثاً، وهذا متعذر؛ لأن الموصي يوصي وهو حي وما انتقل ماله، ولا ما أوصى به إلى غيره حتى يسمى الذي يوصى له أنه وارث، فلا بد أن يقول: إن معناه لا وصية لمن يمكن أن يكون وارثاً» (٢٩).

كما يلزم من ظاهر الحديث بطلان الوصية لكل وارث البعيد والقريب منه، ولذلك حاول بعضهم تصحيح الخبر بأن النبي قال: (إلا أن يجيز الورثة)، فعند ذلك تصح الوصية مع الإجازة، كما هو مذهب بعض العامة، وأنه يلزم سقوط الوصية أصلاً فيما لو لم يكن موجوداً إلا للوارث، فإذا لم يجز سقطت الوصية كلياً فيلزم كونها تشريعاً لغواً وعبثاً، يقول السيد ابن طاوس: «وإذا قلت: إنه لا وصية لمن يمكن أن يكون وارثاً، بطلت الوصية للقريب والبعيد، وذهب حكم كتاب الأوصياء في هذا وأحكام الوصية به





في الإسلام؛ لأنه لا يوجد أحد من المسلمين إلا ويمكن أن يكون وارثاً في وقت دون وقت. ومثال ذلك: أنه إذا فقد ذوو السهام من أهل المواريث كان الوارثون ذوو الأرحام على الخلاف في ترتيبهم، وإذا فقد ذوو الأرحام كان ميراث الإنسان إمّا لبيت المال وهو عائد على إمام الوقت وإلى سائر المسلمين، أو إلى فقراء المسلمين على بعض المذاهب، فإذا تكون الوصية ساقطة في ملة الإسلام لهذا الحديث المتهافت في العقول والإفهام<sup>(٢٠)</sup>، فلا تثبت حجّيته فيسقط الاستدلال به؛ لمخالفته لظاهر الآية .

وقد ردّ السيد على القائلين بنسخ القرآن بالخبر الضعيف، وعدّه استهانة بكتاب الله تعالى، قال: « وإذا كان ظاهر الحديث لا يصحّ العمل عليه ومتضاداً في نفسه وساقطاً عند علماء أهل البيت جميعهم الذين روى العلماء من المسلمين أن النبي ﷺ قال: ((إني مخلف فيكم الثقلين: كتاب الله، وعترتي أهل بيتي))، فكيف ينسخ به صريح القرآن الشريف؟! وهل الإقدام على نسخ القرآن بهذا الحديث الضعيف إلا للتهوين بالله جلّ جلاله وبكتابه المعظم المنيف<sup>(٢١)</sup> .

وقد أكّد بطلان الخبر ومخالفته لظاهر القرآن الكريم المقداد السّيوري (ت ٨٢٦ هـ) قائلاً: «أمّا الحديث المروي عنه صلى الله عليه وآله وسلم هو: لا وصيّة لوارث فباطل عندنا»<sup>(٢٢)</sup> .

ومحصّل الكلام أن السيّد ابن طاوس التزم في مقام بحثه الاستدلال بالقرآن بقاعدة العرض على كتاب الله تعالى، واعتباره المرجعيّة القطعيّة التي لا يجوز مخالفتها، ويمثّل الأساس في أصول البحث القرآني وأولها؛ لقطعية صدوره وحجّية دلالته .





### ثالثاً: دلالة القصة القرآنية على الأحكام الشرعية:

اختلف الأصوليون في وضع الضابطة لبيان دلالة الآيات على الأحكام الشرعية، فمنهم من أخرج آيات المناقب الخاصة؛ لكونها لا تتضمن حكماً عاماً بل هي مختصة بمن نزلت فيه، ولكونها تريد أن تبين ميزة خاصة فلا عموم لها.

ومنهم من أخرج آيات قصص الأنبياء منها لعدم تضمنها أحكاماً شرعية، وذلك لنسخ شريعة الإسلام لها، ومن المعلوم عقلاً وجوب العمل بالناسخ دون المنسوخ. ومنهم من ذهب إلى كون القرآن الكريم كله متضمناً للأحكام الشرعية وإن كانت الآيات تتحدث عن قصص الأمم السابقة، أو بيان منقبة معينة لصحابي أو أهل البيت عليهم السلام؛ لأن القرآن الكريم نزل لهداية الأمة وليكون منهاجاً لحياتهم.

إنّ الفقيه المفسّر يمكنه استنباط الحكم الشرعي من كل آيات القرآن الكريم، ولا يقيّد بآية دون أخرى؛ لكونه ﴿بَيِّنَاتٍ لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ (النحل: ٨٩)، هذا هو منهج أهل البيت عليهم السلام في استنباط الأحكام، فقد ورد في بعض الأخبار التفسيرية استدلال الأئمة عليهم السلام بالقصص لإثبات حكم شرعي، أو بيان موعظة كما في استدلال الإمام الصادق عليه السلام بقوله تعالى: ﴿فَكُلِّ وَأَشْرَبِي وَقَرِي عَيْنًا﴾ (مريم: ٢٦) قال عليه السلام: ((إنّ الصيام ليس من الطعام والشراب وحده)). ثم قال: قالت مريم: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا﴾ (مريم: ٢٦) أي: صمتاً، فإذا صمتم فاحفظوا ألسنتكم وغضوا أبصاركم ولا تنازعوا ولا تحاسدوا)) (٢٣). فقد استدلل الإمام بهذه القصة لإثبات استحباب الصوم عن الكلام للصائم بترك لغو الحديث والغيبة والنميمة، ليكون صيامه كاملاً غير ناقص للثواب.





وقد تمسك بهذا المنهج مشهور علماء المسلمين من العامة والخاصة أمثال أبي حنيفة (ت ١٥٠هـ)<sup>(٢٤)</sup> ، ومالك بن أنس في الموطأ (ت ١٧٠هـ)<sup>(٢٥)</sup> ، والجصاص (ت ٣٧٠هـ)<sup>(٢٦)</sup> ، وابن العربي (ت ٥٤٣هـ)<sup>(٢٧)</sup> ، وقطب الدين الراوندي<sup>(٢٨)</sup> ، وابن فارس الأندلسي (ت ٥٩٧هـ)<sup>(٢٩)</sup> ، وابن إدريس الحلبي (ت ٥٩٨هـ) ، والقرطبي (ت ٦٧١هـ) ، والعلامة الحلبي (ت ٧٢٦هـ) ، والزركشي (ت ٧٩٤هـ)<sup>(٤٠)</sup> ، والمقداد السيوري<sup>(٤١)</sup> ، والفيض الكاشاني (ت ١٠٩١هـ)<sup>(٤٢)</sup> ، وهاشم البحراني (ت ١١٠٧هـ) في برهانه<sup>(٤٣)</sup> ، والشيخ محمد جواد الكاظمي (القرن الحادي عشر) في مسالك الأفهام<sup>(٤٤)</sup> ، والشوكاني (ت ١٢٥٠هـ) في فتح القدير<sup>(٤٥)</sup> ، والسيد الخوئي (ت ١٤١٣هـ) في البيان<sup>(٤٦)</sup> ، والسيد السبزواري (ت ١٤١٤هـ)<sup>(٤٧)</sup> في مواهبه<sup>(٤٨)</sup> .

ويقول الزركشي: «إِنَّ آيَاتِ الْأَحْكَامِ خَمْسُمِائَةِ آيَةٍ، وَهَذَا ذَكَرَهُ الْغَزَالِيُّ وَغَيْرُهُ وَتَبِعَهُمُ الرَّازِيُّ، وَلَعَلَّ مُرَادَهُمُ الْمَصْرَحُ بِهِ فَإِنَّ آيَاتِ الْقَصَصِ وَالْأَمْثَالِ وَغَيْرَهَا يُسْتَبْطَأُ مِنْهَا كَثِيرٌ مِنَ الْأَحْكَامِ»<sup>(٤٩)</sup> ، ووافقه الشوكانى بقوله: «بل مَنْ لَهُ فَهْمٌ صَحِيحٌ وَتَدَبُّرٌ كَامِلٌ يَسْتَخْرِجُ الْأَحْكَامَ مِنَ الْآيَاتِ الْوَارِدَةِ لِمَجَرَّدِ الْقَصَصِ وَالْأَمْثَالِ»<sup>(٥٠)</sup> . إِلَّا مَا دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى اخْتِصَاصِ الْأَحْكَامِ بِأَفْرَادٍ مُعَيَّنِينَ كَمَا فِي خِصَائِصِ الرَّسُولِ ﷺ . وبذلك تكون «آيات الأحكام غير محدودة العدد ، فكل آية في القرآن قد يُستبطن منها حكمٌ معينٌ»<sup>(٥١)</sup> ، وَمَرَدُّ ذَلِكَ إِلَى مَا يَفْتَحُهُ اللَّهُ عَلَى الْعَالَمِ مِنْ مَعَانِي الْقُرْآنِ وَدَلَالَاتِهِ ، وَمَا يَتِمِّيزُ بِهِ الْعَالَمُ مِنْ صِفَاءِ الرُّوحِ ، وَقُوَّةِ الْاسْتِبْطَاءِ ، وَجُودَةِ الذَّهْنِ وَسَيْلَانِهِ<sup>(٥٢)</sup> . وَأَمَّا حَصَرُهَا بِعَدَدٍ مُعَيَّنٍ فَيَعُودُ لظُهُورِ الْآيَاتِ فِي بَيَانِ الْأَحْكَامِ كَمَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَسْبَابُ نَزُولِهَا .

إنَّ هَذَا الْمَنْهَجَ هُوَ الطَّرِيقُ الَّذِي سَلَكَهُ عُلَمَاءُ الْمَدْرَسَةِ الْحَلِيبَةِ حَتَّى بَعْدَ





عصر السيّد ابن طاوس، فهذا العلامة الحليّ قد استدلّ بقصّة ذبح إسماعيل على جواز نسخ الحكم قبل العمل بالمنسوخ، وهو يكشف عن تأصيل بجواز استفادة الأحكام من القصّة القرآنيّة فيما يتعلّق بفعل الأنبياء وسيرتهم؛ لكون سنتهم تشريعاً سماوياً<sup>(٥٣)</sup>.

واستدلّ أيضاً بقوله تعالى: ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حَيْثُ مَسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا\* إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لُوحَهُ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا﴾ (الانسان: ٨، ٩)، على بعض الأحكام المتعلقة بالإيثار على النفس لقضاء حوائج المؤمنين، مستدلاً على ذلك بما رواه عليّ بن إبراهيم القميّ (ت ٣٢٩هـ) عن أبيه بسنده عن عبد الله بن ميمون القداح، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «كان عند فاطمة عليها السلام شعير، فجعلوه عصيدة، فلما أنضجوها ووضعوها بين أيديهم جاء مسكين، فقال المسكين: رحمكم الله، أطمعونا ممّا رزقكم الله، فقام عليّ عليه السلام وأعطاه ثلثها، فلم يلبث أن جاء يتيّم، فقال اليتيم: رحمكم الله، أطمعونا ممّا رزقكم الله، فقام عليّ عليه السلام وأعطاه الثلث الثاني، ثم جاء أسير، فقال الأسير: رحمكم الله، أطمعونا ممّا رزقكم الله، فقام عليّ عليه السلام وأعطاه الثلث الباقي، وما ذاقوها، فأنزل الله فيهم هذه الآية: ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حَيْثُ مَسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا\* إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لُوحَهُ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا﴾ (الانسان: ٨، ٩) إلى قوله تعالى ﴿وَكَانَ سَعْيُكُمْ مُشْكُورًا﴾ في أمير المؤمنين عليه السلام. قال القميّ: «وهي جارية في كلّ مؤمن فعل مثل ذلك لله عز وجل بنشاط فيه»<sup>(٥٤)</sup>. فتكون قاعدة الجري والانطباق ثابتة لكلّ القرآن لخلوده، فيمكن استفادة الأحكام منها، فالآية الكريمة وإن كانت نازلة في بيان منقبة وفضيلة لم تكن لأحد ولا تكون





لأحد بعد أهل البيت عليهم السلام؛ إذ تصدّقوا بطعامهم لثلاثة أيام ؛ وهم صيام وبقوا على هذه الحالة لثلاثة أيام لا يفطرون إلّا على الماء ، فنزلت في حقّهم هذه الآية الكريمة<sup>(٥٥)</sup> ، فقد أفاد السيّد ابن طاوس من الآية الكريمة عدة أحكام شرعيّة تتعلّق بالسياسة الماليّة للأسرة ، وعدّها أسراراً مكتتفة في طيّات القصّة وسبب نزولها ، وهذه الأحكام هي<sup>(٥٦)</sup> :

أوّلاً : جواز الإيثار بالنفس والأطفال بما لا بدّ منه.

ثانياً : إنّ القرض لا يمنع أن يؤثّر الإنسان به .

ثالثاً : إنّ الواجب من قوت العيال لا يمنع من الصدقة في مندوب.

ويمكن استفادة استحباب التصدّق مع شدّة الحاجة إلى المال ، وهو من الإيثار المستحبّ ، بل أعلى مراتب الإخلاص والطاعة لله تعالى في المستحبّات ، ويظهر ذلك من مقام المدح في الآية الكريمة ، ولا يعدّ إضراراً محرماً بالنفس ، ويمكن أن يُستفاد من أخبار أسباب النزول دلالة أخرى على حكم شرعيّ ، وهي عدم تصرّف الإمام بطعام أهله إلّا بموافقتهم ، أو منعهم من التصدق خوفاً على حالهم ، لأنّ للانسان سلطاناً على ماله ، وقبح منع فعل الخير ، ولذلك تركهم الإمام علي عليه السلام وحرّية تصرّفهم مع حاجتهم الشديدة للطعام بلحاظ أنّ الإسلام يحثُّ على الصفات الحميدة والأخلاق الكريمة وصفاء النفس وسخائها .

وهذا دليلٌ على فعل المستحبّات مع الحاجة إلى الطعام ، ولا يتعارض المستحب مع الواجب ، للقطع واليقين أنّهم لم يلقوا بأنفسهم إلى تهلكة الموت ، ولذلك مدحهم المولى سبحانه ، وبذلك يكون هذا المدح دليلاً على الاستحباب ، وفعل المعصوم حجةً وسنةً حسنةً فينا.





#### رابعاً: السُّنَّةُ المطهرة المفسّرة عند السيّد ابن طاوس :

لا يكتفي الباحث في البحث القرآني بالدلالة اللغويّة والمعجميّة في حال بيان المعنى اللغوي في القرآن الكريم ، بل لابدّ من النظر إلى الأخبار الواردة عن النبيّ وأهل بيته عليهم السلام ، وأصحابه ممّن عُرف بالفصاحة والبلاغة والاهتمام بالقرآن الكريم كابن عباس (ت ٦٩ هـ) ، فما وجد فيه من دلالة مطابقة اللغة لظاهر القرآن الكريم ، يؤخذ به وما خالفه يترك ، فإن كان الخبر صحيحاً وأمكن تأويله والتصرّف به عملاً به ، حتى لا يُطرح لصحّة صدوره ، ويقدم قول المعصوم عليه السلام على غيره ؛ لأنّ الشارع أمر بالأخذ به ، فالسُّنَّةُ المطهرة المعتمدة حجة يجب العمل بها ولا يجوز العدول عنها.

ومما له دور في كشف دلالة المعنى القرآني وتفسيره أسباب النزول المعتمدة الصحيحة ، فهي تُمثّل تفسيراً للقرآن الكريم ، وقد اعتمد عليها السيّد ابن طاوس في الكشف عن دلالة المعنى ، ومثال ذلك ما اعتمده في بيان دلالة معنى (شاهد) كما في قوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِ، وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ﴾ (هود: ١٧) ، إذ نقل السيّد عن الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠ هـ) مجموعة من الآراء في بيان المعنى المراد من (الشاهد) ، وقد ردّها واختار رأياً واحداً مستنداً على صحّته بمجموعة من المرجّحات منها: الدلالة السياقيّة ، وأسباب النزول ، والأخبار القريبة من التواتر بين المسلمين. بهذه القرائن الثلاث أثبت أنّ المراد من (الشاهد منه) هو أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام.

وأما الآراء التي ذكرها الشيخ الطوسي نقلاً عن بعض المفسّرين ، فهي تقول: «إنّ المراد من (الشاهد) : هو جبريل عليه السلام ، وقيل: هو لسان النبي صلى الله عليه وآله وقيل : هو الإنجيل ، وربما قيل القرآن»<sup>(٥٧)</sup> ، وقد ردّ السيّد ابن طاوس كلّ تلك





الروايات؛ لكونها غير واضحة الدلالة على المعنى المراد ، ويظهر أنّ السيّد استدل بالسياق على بطلان الآراء الأربعة ، أمّا في بطلان الأول، فقد قال السيّد: «إنّ جبرائيل عليه السلام ما كان يتلوّه بل كان قبل النبي ﷺ ولم يكن منه»، وفي بطلان الثاني قال: «وأمّا من قال (لسانه) ، فبعيد؛ لأنّ لفظ (يتلوّه) ما كان يقتضيه ، وبطلان الثالث : فالذي يتلو يكون بعده والإنجيل قبله ، وبطلان الرابع؛ لأنّ : (القرآن ليس هو منه صلوات الله عليه وآله) (٥٨) . وبذلك يبطل السيّد الآراء من خلال الاعتماد على القرينة السياقية ونفس الظهور القرآني وعود الضمير في الآية الكريمة .

ثم يستدل السيّد ابن طاوس بالأخبار المفسّرة على إفادة التخصيص من دلالة (الشاهد) في اختصاصها بالإمام علي عليه السلام وذلك عن طريق أخبار أسباب النزول المفسّرة للقرآن الكريم ، والمبيّنة للمراد منه من مصادر بعض ثقات العامة والخاصّة ، فمنها ما رواه ابن المغازلي (ت ٤٨٣هـ) (٥٩) في كتاب المناقب ، في تفسير قوله تعالى : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيْتَةٍ مِّن رَّبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ ﴾ (هود: ١٧) قال: (( رسول الله ﷺ : على بيّنة من ربه ، وعليّ الشاهد )) (٦٠) ، ورواه أيضاً عن المتحدّث بالمستصرية أبو النجار بإسناده إلى ابن مردويه بإسناده إلى النبي ﷺ (أنّ الشاهد منه علي عليه السلام) ، وعن الرّماني في تفسيره هو علي بن أبي طالب (٦١) ، وذكر الطبري بإسناده عن جابر مسنداً (٦٢) ، ثم يذكر السيّد ابن طاوس أنّ للحديث (٦٦) طريقاً رواها الشيخ محمد بن العباس بن مروان في كتابه بأسانيدها . ومن الأخبار الواردة عن رسول الله صلى الله عليه وآله ، التي رواها السيّد ابن طاوس قال ﷺ : (( علي منّي وأنا منه ، قال جبرئيل: أنا منكما )) (٦٣) ، وأنّهما نور واحد (٦٤) ، ويوم سورة براءة: إنّ الله تعالى أوحى أنّه لا يؤدّيهما عنك إلّا أنت أو رجل منك (٦٥) ، وكلُّ





هذه الأخبار تمثل قرائن حاليّة ومقاليّة تحيط بالنصّ القرآني ، و تساعد على كشف دلالاته وتحديد المراد الحقيقي وسبب النزول ومورده الخاصّ به فلا يتعدّاه لغيره ، بحيث لا تجري عليه قاعدة المورد لا يخصّص الوارد ، ولا العبرة بعموم اللفظ ، فإنّ لهما مورداً خاصاً . ومن ذلك يظهر تمسك السيّد ابن طاوس بأخبار أسباب النزول بوصفها مفسّرة للنصّ القرآني ورافعة للإجمال والاشتراك بسبب دلالة المفردة .

### المطلب الثالث : الأصول البلاغية وأثرها في التفسير عند السيّد ابن طاوس :

#### أولاً: أثر بلاغة المجاز بالحذف في التفسير عند السيّد ابن طاوس :

إنّ أروع صور الإبداع في الكلام هو الأسلوب المجازي في الدلالة على المراد ، وهو أحد أساليب العرب ، فقد كان بيانهم الذي يعبرون به عن معانيهم ومقاصدهم ، مع جمال الأسلوب ودقّة المعنى ، بحيث يتقلّب بين المعاني ويضرب أروع صور المجاز بأنواعه المختلفة فيزيد المعنى جمالاً من دون اختلال فيه.

إنّ بلاغة الحذف والاختزال في الكلام مع انتظام المعنى واستقامته قرينة على قوّة البيان العربي حتى أصبح من أصول محاوراتهم وأسلوب بيانهم ، وقد اختار الباحث أسلوبين من أساليب بلاغة القرآن في البحث القرآني عند السيّد ابن طاوس في بحثه القرآني وهما أسلوبا الحذف والاستعارة .

ومن المعلوم أنّ الأصل في أركان الجملة الذّكر ، ولا يُصار إلى الحذف إلّا لغرض بلاغي ، وهو القائم على التوسّع في اللّغة دون ضابط معيّن ، وقد صرّح بهذا النوع من المجاز سيبويه والفراء : هناك مجاز الحذف عند سيبويه ( ت ١٨٠هـ )<sup>(٦٦)</sup> وعند الفراء ( ت ٢٠٧هـ )<sup>(٦٧)</sup> ، أورده على سبيل الاتساع في







الكلام كأخذ المضاف إليه إعراب المضاف (٦٨) .

والغرض من مجاز الحذف إفادة الإيجاز مع وجود القرينة الدالة على المحذوف كما في قوله تعالى: ﴿وَسَّعِلَ الْقَرْيَةَ﴾ (يوسف: ٨٢)، فقد حذف المضاف (الأهل) وأقام المضاف مقامه فأعطي حكمه للإيجاز، وعلى ذلك يكون الجرّ في (القرية) هو الأصل، والنصب عرض له على نحو المجاز .

ومن الإيجاز بالحذف حذف الجواب لوجود القرينة الدالة عليه في السؤال نفسه بدلالة (لو) الشرطيّة الدالة على لزوم وجود جوابها، وأيضاً هي حرف امتناع لامتناع، ولكن حذفه قد يكون أبلغ من ذكره، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْءَانَا سُيِّرَتْ بِهِ الْجِبَالُ أَوْ قُطِعَتْ بِهِ الْأَرْضُ أَوْ كَلِمَ بِهِ الْمَوْتَى﴾ (الرعد: ٣١)، فقد قدر علي بن عيسى الرّماني جوابها (لكان هذا القرآن) (٦٩). والآية في سياق الحديث عن تحدّي مشركي مكّة أنّهم لا يؤمنون حتى لو سيّرت الجبال، وقطّعت الأرض وغير ذلك من المعاجز فإنّهم لا يؤمنون .

وبين السيّد ابن طاوس بعض الحُكم المقتضية للحذف هنا، منها :  
الأول: إنّ ذكره قد يقتضى توهم المتلقّي في تحقّق الجواب من قبل المولى، فكان حذفه أبلغ في رفع التوهم (لعلّ حذف الجواب ها هنا -إن كان يمكن- أنّ الله جلّ جلاله لو قال: (لكان هذا القرآن)، كان قد وقع الأمر الذي أخبر به من تسيير الجبال وتقطيع الأرض وكلام الموتى، وكان يحصل بذكر الجواب وقوع هذا التقدير، ولم تقض الحكمة ذلك) (٧٠) .

الثاني: رفع توهم إمكان بيان أثر تلاوة هذه الآية الكريمة في السلطة التكوينية للإنسان، بحيث يتصوّر أنّه يستطيع تسخير المذكورات تحت قدرته بها، ولذا اقتضى المقام حذفه، يقول السيّد ابن طاوس: (لعلّ المراد أنّ الله جلّ جلاله لو قال الجواب، كان كلّ من قرأ هذه الآية من الأذكياء





بجوابها الذي يذكره الله جلّ جلاله ، تهياً له أن يُسيّر بها الجبال ويقطّع الأرض ويحيي الموتى ، فأمسك الله جلّ جلاله عن ذكر الجواب لما يكون فيه من الأسباب التي لا يليق ذكرها عنده جلّ جلاله بالصواب<sup>(٧١)</sup>.

فالمحصّل أنّ الحذف أسلوب بلاغيّ غرضه الإيجاز في الكلام ، مع بيان حكم في دلالة الحذف والإيجاز ، تجعل السامع في تفكّر لمعرفة دلالة وغرضه المتكلّم . والقرآن الكريم بصفته كلام الله الذي له آثاره التكوينية في الوجود لا على صعيد التشريع أو البلاغة والفصاحة و كشف حوادث الزمان فحسب ، بل له حقيقة تأثيرية في الكون لا يعلمه إلا الله تعالى ، فلا يمتنع أن يكون لنفس القرآن الكريم وحامله ذلك الأثر في التصرف في الموجودات التكوينية ، فليس بعزيز على الله تعالى أن يجعل لكلماته النورانية إشعاعاً وتأثيراً خاصاً في النفوس فضلاً عن الجمادات ؛ لأنّه كلام الله تعالى .

### ثانياً : بلاغة الاستعارة عند السيّد علي ابن طاوس :

يقسّم البلاغيّون المجاز على قسمين: اللغوي والعقلي ، وذكر الجرجاني (ت ٤٧١هـ) الضابطة في أصل التقسيم والتمايز بينهما فقال : ( واعلم أنّ المجاز على ضربين: مجازٌ من طريق اللغة ، ومجازٌ من طريق المعنى والمعقول)<sup>(٧٢)</sup>.

وقسّموا اللغوي على قسمين ، والقسمة فيها ناشئة من وصف العلاقة القائمة بين المعنى الحقيقي والمجازي ، فإنّ كانت العلاقة مشابهة فيسمّى الاستعارة أو المجازي الاستعاري ، وإن لم تكن العلاقة مشابهة ، فيسمّى بالمجاز المرسل أو المجاز المفرد واللغوي . وكلامنا يقع في خصوص المجاز الذي تكون





علاقته المشابهة ، فقد استعمله القرآن الكريم لأغراض بلاغية على وفق أسلوب معين، وكثر استعماله إلى حد كبير، وضرب فيه أروع صور الجمال والإبداع الفني في أغلب موضوعات القرآن الكريم ، فقد كانت الاستعارة صورة تنقل الكثير من الحقائق وتكشف عن نتائج الأعمال ، بضرب من الروعة والخيال في خلق صور فنية في مخيلة المتلقي ترغيباً وترهيباً له .

ويظهر اهتمام السيد ابن طائوس بالبحث البلاغي في القرآن من خلال ذكره لكتاب النكت للرمانى؛ إذ ينقل عنه بعض أصول البيان، وهي الاستعارة، ولا بد من بيان حقيقتها وتعريفها.

فقد عُرِفَتِ الاستعارة بأنها اللفظ المستعمل في غير ما وضع له ، لعلاقة المشابهة، مع قرينة مانعة من إرادة المعنى الوضعي<sup>(٧٢)</sup> ، فالاستعارة في الحقيقة مجاز لغوي، ولكن لوجود علاقة المشابهة بين المعنى الأصلي والمشبه به والمعنى المجازي (المشبه) أصبح استعارة للمعنى في غير ما وضع له، كقوله الله تعالى: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا﴾ (الفرقان: ٢٣).

وفي الآية الكريمة دلالة على بيان حال الكفار وأعمالهم ، فمع كونها عظيمة كما يرونها إلا أن الله تعالى يخبرنا عن حقيقته وحالها عنده بأنها لا قيمة لها ، وقد استعار لها لفظة (هباء منثوراً) فلا عين ولا أثر لها ، لفقدان توحيد الله تعالى وقصد القرية إليه ، فإنهما يقومان بالعمل وقبوله . فقد استعار للأعمال المحبطة لفظتي (الهباء المنثور) وليسبه حال الكافر وأعماله به من باب التمثيل التشبيه . قال الرمانى: (حقيقة (قَدِمْنَا) هنا عَمَدْنَا، وقدمنا أبلغ منه؛ لأنه يدل على أنه عاملهم معاملة القادم من سفر؛ لأنه من أجل إمهاله لهم كمعاملة الغائب عنهم، ثم قدم فرآهم على خلاف ما أمرهم، وفي هذا تحذير من الاغترار بالإمهال، والمعنى الذي يجمعهما العدل؛ لأن العمدة



إلى إبطال الفاسد عدل، والقدوم أبلغ، لما بيننا وأما (هَبَاءٌ مَنْثُورًا) فبيان قد أخرج ما لا تقع عليه حاسّة إلى ما تقع عليه حاسّة<sup>(٧٤)</sup>.

ويشير الرّماني إلى أنّ الاستعارة من باب التشبيه العقلي، وهي الأعمال بالمحسوس، وهو الرماد المتطاير الناعم الذي لا يمكن جمعه من جديد لصعوبته بسبب دقّته ونعومته، فلا يستطيعون جمعه؛ لأنّه أصبح هباءً منثورًا، والآية الكريمة قد شَبَّهَتِ المعقولَ بالمحسوس. ووجه الشبه بينهما هو قلة العمل وحقارته عند الله تعالى، وأنّ عامله لن ينتفع به مهما بلغ، وهذا الهباء قد يكون منتظمًا مع ضوء الشمس جملاً دقيقاً، فإذا حرّكته الريح تطاير وذهب كلّ مذهب، ولذلك قال (منثورًا)، أي: جامعاً لحقارة الهباء والتناثر، فلا يمكن جمعه.

ويذكر السيّد ابن طاوس بعض أسرار التعبير البياني غير ما ذهب إليه الرّماني، إذ إنّ لاحتضار سياق الآية وما يحيط بها من آيات أخرى سبقتها من دلالة قوله (السراب) الذي يُرى ظاهره؛ ولذلك يمكن رؤية أعمالهم كيف تتسّف وتكون رماداً لا يمكن جمعه ولا ينفعهم، وهذا أبلغ في الحسرة، «فذكر في هذه الآية جلّ جلاله أنّ الذي يشاهدونه من أعمالهم يجعله بمحضهم ومشاهدتهم، وهم ينظرون هباءً منه منثوراً تالفاً لا أصل له، فإنّ إتلاف ما يعتقده الإنسان ملكاً له ونافعاً له بمحضه ومشاهدته أوقع في عذابه، وهوانه من إتلاف بغير حضوره»<sup>(٧٥)</sup>. ثم ذكر أنّه يمكن أن يستخرج من الآية الكريمة وجوهاً متعدّدة أبلغ في البيان ممّا ذكره الرّماني من أساليب الفصاحة والبيان، ولكنّه للأسف لم يفعل ذلك<sup>(٧٦)</sup>.





### ثالثاً : بلاغة المفردة القرآنية في التعبير عند السيّد علي بن طاوس

إنّ بلاغة التعبير القرآني ودقّة استعمال المفردة في هيأة الجملة يكشف عن دلالات عميقة ، وقد حاول البلاغيّون الوصول إليها؛ لفهم وبيان مراد الله تعالى ، وهذا من المسلّمات ، فإنّ كلّ حرف في النصّ القرآني له دلالة خاصّة ومعنى مقصود لو غير لاختلّ المعنى المراد ، «حينما يريد القرآن في اللفظ الموحى أن يرتفع بمستواه، وللکلمة أن تسمو بدلالاتها؛ فإنّه يتحدّث بلازم الشيء، ويکنّي عن نتائج ذلك بما يتحمّله اللفظ من أداء» (٧٧).

فاللفظ القرآني لا يتقيّد بظاهره بل له دلالة أوسع عمّا يكتنفه الظاهر ، وهذا ما جعل للقرآن الكريم ديمومة الخلود والإعجاز مع جماليّة في اللفظ والمعنى ، ويظهر هذا المعنى في دلالة الألفاظ في الآية الكريمة في قوله تعالى : ﴿ وَقِيلَ يَا أَرْضُ ابْلَعِي مَاءَكَ وَنَسَمَاءُ أَقْلَعِي وَغِيضَ الْمَاءِ وَفُضِيَ الْأَمْرُ وَأَسْتَوَتْ عَلَى الْجُودِيِّ وَقِيلَ بُعْدًا لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ (هود: ٤٤) ، فإنّ في الآية الكريمة دلالات جماليّة تكشف عن بُعدٍ حسيّ وتكوينيّ أوجده الله في الجمادات ، كأنّها مدركة عاقلة مريدة ، فخطابها خطاب السيد إلى عبده ، والأمر إلى المأمور ، في لزوم طاعته والخضوع المطلق لسيّده ، فقط أعطت الآية الكريمة صورةً حسيّة بليغة في بيان حقيقة القدرة الإلهيّة في عالم الوجود والإمكان ، إذ تعامل مع الجمادات معاملة المدرك العاقل .

وهذه الألفاظ التي ألبست ثوب الإدراك في الجمادات ، وأعطتها فاعليّة حقيقيّة ، هي قوله تعالى : (يا أرض ، ابلعي ، اقلعي ، وغيض) ، فقد أعطت صورة حسيّة تكشف عن القدرة ، والجبروت ، والقوّة ، وسرعة التنفيذ ، وتحقيق الأمر بلا تأنّ ، ولا تأخير ، فإنّه أمر محسوم لا رجعة فيه .







وقد بيّن عمق هذه الدلالات السيّد ابن طاوس في نقله كلام الشيخ الطبرسي (ت ٥٤٨ هـ) عن كتابه جوامع الجامع، قال: (نداء الأرض والسماء بما يُنادي به العقلاء، ممّا يدلّ على كمال العزّة والافتقار، وأنّ هذه الأجرام العظيمة منقادة لتكوينه فيما يشاء غير ممتنعة عليه كأنّها عقلاء مميّزون قد عرفوا جلالته وعظمته، فهم ينقادون له ويمثلون أمره على الفوز من غير ريب) (٧٨).

ثم يبيّن السيّد ابي طاوس رأي الطبرسيّ في عمق دلالة الألفاظ وتنزيلها منزلة الموجودات المحسوسة والمدرّكة للخطاب الإلهي، قال الطبرسي: (والبلع: عبارة عن النشف. والإقلاع: الإمساك. **وَعِصَ الْمَاءُ**: من غاضه، إذا نقصه. **وَفُضِيَ الْأَمْرُ**: أنجز الموعد في إهلاك القوم. **وَأَسْتَوَتْ**: استقرّت السفينة **عَلَى الْجُودِيِّ**: وهو جبل بالموصل. **وَقِيلَ بَعْدًا**: يقال أبعد بعداً وبعداً (٧٩) إذا أرادوا البعيد من حيث الهلاك والموت ونحو ذلك، ولذلك اختصّ بدعاء السوء. ومجيء إخباره عزّ اسمه على الفعل المبني للمفعول، للدلالة على الجلال والعظمة، وأنّ تلك الأمور العظام لا تكون إلّا بفعل قاهر قادر لا يشارك في أفعاله، فلا يذهب الوهم إلى أنّ غيره يقول: يا أرض ويا سماء، وأنّ أحداً سواه يقضي ذلك الأمر) (٨٠).

ثم يعلّق السيّد ابن طاوس (٨١) مزيداً في بيان عمق دلالة المفردة القرآنيّة وسرّ استعمالاتها دون غيرها، لما فيها من صور حسّيّة لا توجد في غيرها حتى تعطى المعنى المراد وبيانه من قبل الله تعالى، فقد عبّر السيّد ابن طاوس أنّ في الآية عبارات عجيبة وإشارات غريبة لا يدركها إلّا من حسن ذوقه ولطفه





وسمعه، ومنها:

أولاً: استعمال الفعل (وَقِيلَ) المبني للمجهول بدلاً عن المعلوم؛ لأمرين محتملين، إمّا الدلالة على تفخيم الأمر، وتعظيم القدر على عادة الملوك في لفظ التغلب والقهر، ويحتمل؛ لأنَّ المقامَ مقامُ الانتقام كان الخبر بها بلفظ (قيل) أليق بوصف كامل الرحمة والإنعام، أو لعلَّ المراد أنَّ هذا ممَّا يزيده جلَّ جلاله عظمة وجلالة إذا قال: قلت، فقال جلَّ جلاله: (قِيلَ) على سبيل أنَّ هذا الأمر كان عندنا يسيراً في المقدور، «ولم يقلَّ جلَّ جلاله: قلتُ وقلنا، فلعلَّ المراد أنَّه لما كان هذا الأمر لا يقدر عليه سواه كان لفظ قيل مثل قلتُ أو قلنا»، أو غير ما ذكرناه من الأمور<sup>(٨٢)</sup>. وبذلك نجد أنَّ السيّد ابن طاوس يُبيِّن لنا عمق دلالة الفعل (قيل)، وكيف أنَّ له دلالات كثيرة غير دلالة البناء للمجهول كغرض التعظيم والتفخيم.

ثانياً: أنَّ قوله (ابْلُغِي مَاءَكِ)، فيه سرٌّ في إضافة الماء للأرض بعد أنَّ كان منها ومن السماء ولم يقلْ ماءك وماء السماء، وما ذلك إلا باعتبار حقيقة الأمر، وهو أنَّ الماء كلّهُ أصبح في الأرض فهو ماؤها حقيقة، فلا يضاف بعد ذلك لغيرها. ولكن في الآية دلالة أعمق وأبعد مما ذهب إليه السيّد في نسبة كلّ الماء إلى الأرض، وهي دلالة الاختصاص في إضافة الماء للأرض دون ماء السماء، فإنَّ الله تعالى قال: ﴿وَفَارَ النُّورُ﴾ كناية عن الأرض، فيكون اختصاص الأمر موجّهاً لها ببلع وسرط خصوص مائها الذي أخرجته من عيونها لقوله تعالى: ﴿وَفَجَّرْنَا الْأَرْضَ عُيُونًا فَالْتَقَى الْمَاءُ عَلَى أَمْرٍ قَدْ قُدِرَ﴾ (القمر: ١٢) دون ماء السماء الذي يمثل ثلاثة أرباع الكرة الأرضية،





ولو أريد من الآية بلع عموم ماء الأرض لما بقي ماء على وجه الأرض<sup>(٨٣)</sup>، على قول السيّد ابن طاوس في إضافة ماء الأرض ماء عيونها وماء السماء.

ولعلّ هذا المعنى هو ما ذهب إليه الشيخ الطبرسي، إذ قال: «أي قال الله سبحانه للأرض أنشفي ماءك الذي نبعت به العيون و اشربي ماءك حتى لا يبقى على وجهك شيء منه»<sup>(٨٤)</sup>، ويقال لم تبتلع ماء السماء لقوله ﴿أَبْلَعِي مَاءَ لَكِ﴾، وإنّ ماء السماء صار بحاراً وأنهاراً، وهو المروي عن أنمتنا عليه السلام<sup>(٨٥)</sup>.

وذهب الآلوسيّ مذهب الزمخشريّ في إفادة الإطلاق في بلع مطلق الماء من وجه الأرض، وتصحّ الإضافة في الجميع للأرض، قال: «قيد الماء بالنازل وإن كان في الآية مطلقاً؛ لأن ابتلاع الأرض ماءها فهم من قوله سبحانه: ﴿أَبْلَعِي مَاءَ لَكِ﴾».

واعترض بأنّ الماء المخصوص بالأرض إنّ أُريدَ به ما على وجهها، فهو يتناول القبيلين الأرضي والسماوي، وإنّ أُريدَ به ما نبع منها فاللفظ لا يدلّ عليه بوجهه، ولهذا حمل الزمخشريّ الماء على مطلقه<sup>(٨٦)</sup>. ولكن مع ورود النصّ في ذلك يكون النصّ المعتبر مخصّصاً للإطلاق اللغوي الظاهر من الإضافة. ولا يلزم التخصيص من مخالفة ظاهر الآية كما زعم الآلوسيّ محتجاً بكلام السكاكي<sup>(٨٧)</sup>، فلا حجّة لقول اللغويّ مع وجود النصّ المعتبر، فلا يعقل تقديم قول السكاكي على قول الخبر المعتبر المفيد للتخصيص، والمفسّر لكتاب الله تعالى كقول المعصوم وتأييد الصحابي الثقة.

ومنها: أنّه أمرها ببلعه ولم يذهبهُ جلّ جلاله بنسف الرياح ولا بقوة حرّ الشمس ونحو ذلك من غير بلع، فإنّ في ذلك تهديداً لبني آدم فيما بعد





أن يعرفوا أنّ الأرض تبلع ما يريد الله جلّ جلاله بلعه وإتلافه وأخذه، فهي كالعبد المأمور<sup>(٨٨)</sup>. فإنّ في دلالة مفرد البلع ما يدلّ على لازمه من سرعة وشدّة في اختفاء الماء عن وجه الأرض، ففيها دلالة على الإيجاز والاستجابة، فكان فعل الابتلاع قد تحقق بمجرد الأمر، قال الطبرسيّ: « وهذا إخبار عن ذهاب الماء عن وجه الأرض بأوجز مدّة، فجري مجرى أن قيل لها ابلي فبلعت » وَيَا سَمَاءُ أَقْلِعِي « أي وقال تعالى للسماء يا سماء أمسكي »<sup>(٨٩)</sup>.

ومنها: أنّ لفظ (وغيض الماء) بعد استفحاله وعلوّه على كلّ عال ومنخفض بعد رحاله على وجه واحد وذهاب متعاقد من غير تدريج ولا تأخير، عظيم في كريم وصف القدرة وكمال التدبير<sup>(٩٠)</sup>؛ لأنّ فعله كن فيكون لا يحتاج الى وقت وفاصل وتدرّج زماني، ولكي يكشف عن عمق المعنى الدلالي الذي تتضمّن كلمة (غيض) على سرعة اختفاء عن وجه الأرض مقارنة بقوله (ابلي) ففاضت، «فإنّه عبر به عن معان كثيرة، لأنّ الماء لا يغيض حتى يقلع مطر السماء وتبلع الأرض ما يخرج منها فينقص ما على وجه الأرض، والإرداف في (واستوت) والتمثيل في ﴿وَفُضِيَ الْأَمْرُ﴾ والتعليل فإنّ غيض الماء علة للاستواء وصحة التقسيم فإنّه استوعب أقسام الماء حال نقصه والاحتباس في الدعاء لئلا يتوهم أنّ الغرق لعمومه شمل من لا يستحقّ الهلاك، فإنّ عدله تعالى يمنع أن يدعو على غير مستحق»<sup>(٩١)</sup> وقال الطبرسيّ: (وغيض الماء) أي: ذهب به عن وجه الأرض إلى باطنه، والمعنى: ونشفت الأرض ماءها. ويقال إن الأرض ابتلعت جميع مائها وماء السماء، لقوله الآية<sup>(٩٢)</sup>.

ومنها: ويؤكد السيّد ابن طاوس قوله تعالى ﴿وَفُضِيَ الْأَمْرُ﴾ (فإنّ تحت





هذه اللفظة اليسيرة من كيفية هلاكهم ومن العجائب الكثيرة ما قد امتلأت الأوراق بوصفه، فأتى به جلّ جلاله بهذه اللفظة الواحدة واحتوت على كشفه<sup>(٩٣)</sup>.

ومنها: استواء السفينة على الجودي، ومن عادة السفن عند الأمواج أنها لا تقف مع الاستواء، بل هي أقرب إلى الاضطراب والاعوجاج، فكان استواؤها من الآيات الباهرات، حيث لم يضرها ما كانت فيه من المياه المختلفة<sup>(٩٤)</sup>.  
ومنها: في (وَقِيلَ بُعْداً لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ)، وما فيه من تهديد لمن سلك سبيلهم في الهوي بالمرسلين، وأنهم ما كفاهم الهلاك وشدة البوار والدمار حتى كانوا في باطن الأمر مطرودين عن باب سعة الراحم والبار بما فعلوه من الإضرار والاستكبار<sup>(٩٥)</sup>.

## نتائج البحث

توصّل الباحث إلى نتائج عدة، وهي على النحو الآتي :  
أولاً: اهتمام المدرسة الحليّة بالبحث القرآني في مختلف موضوعاته كما يظهر من مصنفاتهم وبحوثهم، ومكتبة السيّد ابن طاوس التي صنّف منها كتابه (سعد السعود) اعتماداً على مصادر كانت موجودة لديه، أغلبها في المعارف القرآنية، دليل على اهتمامه بالبحث القرآني.

ثانياً: كشف كتاب (سعد السعود) عن شخصيّة السيّد ابن طاوس فضلاً عن المتعارف عنه في سلوكه العرفاني؛ إذ ظهر فيه بأسلوب الفقيه المتكلّم المفسر الناقد، والأصولي المستنبط، والرجالي والمحدّث، بحسب حاجة البحث القرآني.





ثالثاً: اتخذ السيّد منهجاً في اختيار المصنفات القرآنيّة ، فضلاً عن موضوعات جاء بها لينقدها و يحللها اوبيّن الصواب فيها .

رابعاً: يمثّل كتابه دراسةً مقارنة في التفسير الموضوعي ، ناقش فيه مجموعة من الموضوعات ، وليس كتاباً في تاريخ القرآن الكريم .

خامساً: ظهور شخصية السيّد ابن طاوس البلاغية في باب إيجاز الحذف وبيان دلالة المفردة وأسرار تعبيرها في القرآن الكريم .

سادساً: اهتمام السيّد بالكتب السماوية والاحتفاظ بها ، واستخراج بعض النصوص ومناقشتها ، وهي في زماننا مما يندر الحصول عليها .

سابعاً: يمكن استخراج مجموعة من أصول وقواعد وعلوم القرآن الكريم من كتاب (سعد السعود) تحدّد لنا معالم مدرسة الحلّة في البحث القرآني في القرن السابع الهجري.

وبعد ، يدعو الباحث الباحثين إلى الاهتمام بكتاب (سعد السعود) ودراسته دراسة معمّقة ، وإعادة تنظيم الكتاب بمنهجية محدّدة معيّنة ، وإخراجه بأسلوب جديد .







## الهوامش

(١٠) أورد السيد ابن طاوس في كتابه (فتح

الأبواب) عن الخطيب المستغفري أنه

إذا أردت أن تتفاهل بالقرآن فاقرأ سورة

الإخلاص ثلاث مرات ثم صل على النبي

ﷺ ثلاثاً ثم قل (اللهم إني تفاءلت بكتابك

وتوكلت عليك فأرني من كتابك ما هو

المكتوم من سرِّ المكنون في غيبك) ثم

افتح الكتاب وخذ الفال من الخط الأول

في الجانب الأول. ثم أفاد إن ذلك وارد

عن النبي ﷺ (فتح الأبواب- السيد ابن

طاوس- ص ١٥٦). وهذا الأسلوب الذي

كان يتبعه في فتح المصحف ومصنفات

البحث القرآني ويختار منها موضوعاً وآية

ويحللها ويناقشها. ولكن روايات التفاؤل

ضعيفة سنداً، والظاهر أن المراد منها

الاستخارة، ولا يخفى على مثل السيد علي

بن طاوس المنع من التفاؤل بالقرآن بمعنى

معرفة الغيب وهو من المحرمات، ولذلك

فالرواية التي ذكرها تحمل على إرادة

الاستخارة.

(١١) سعد السعود: ١٦٦.

(١٢) سعد السعود: ٧-٨.

(١٣) كفاية الأصول: ٣٢٣.

(١٤) الدلالة المركزية: هي دلالة لغوية في حدود

العرف العام بما يكون متبادراً إلى الذهن

(١) طُبِعَ وَحُقِّقَ من قبل مدرسة الإمام المهدي

(عج) قم المقدسة، سنة ١٤٠٨ هـ.

(٢) الذريعة الى تصانيف الشيعة: ١٤/ ٢٠٥.

(٣) المصدر نفسه: ١٤/ ٢٠٥.

(٤) وهو كتاب في علم الكلام، صاغه على

أسلوب الحوار والجدال بين مهتدي اسمه

عبد المحمود وغيره من المذاهب لإثبات

الدين الحق من مذهب الإمامية وإمامة

الأئمة عليهم السلام، ط: مقدمة كتاب

الطرائف: ١٢.

(٥) هي رسالة مختصرة جمع فيها بعض الأحاديث

في إثبات جواز تقديم الفاتحة مع وقت

الحاضرة. طبعت بتحقيق د. ثامر الخفاجي،

منشورات الرافد، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦.

(٦) هو كتاب يتحدث عن جواز قضاء الصلاة

عن الميت بالأدلة من الكتاب والسنة المطهرة

من أخبار الآحاد. ينظر: غياث سلطان

الورى لسكان الثرى: ٣.

(٧) ذكرى الشيعة: ٧٢-٧٥.

(٨) سعد السعود: ٣.

(٩) الذريعة الى تصانيف الشيعة: ١١٧، مدرسة

الحلة العلمية: ١٧٦.





- منها عند الإطلاق ، على نحو ما تعارف  
عليه المجتمع في بيئته الكلامية والألسنية ،  
فهو نتاج فهم مشترك عند الأفراد ، وبذلك  
تتكون اللغة ، فهي إذن دلالة لغوية . وقد  
يطلق عليها اسم الدلالة المركزية التي  
يسجلها اللغوي في معجمه : نظرية النقد  
العربي رؤية قرآنية معاصرة : ٤٤ ، تطور  
البحث الدلالي : ٤٢ .
- (١٥) الراوندي : وهو سعيد بن عبد الله قطب  
الدين أبو الحسن (ت ٥٧٣ هـ) ، صاحب  
كتاب فقه القرآن
- (١٦) الكافي : ١٧ / ٢ ، كتاب الايمان - باب  
الشرائع ح ١ . و صحيح البخاري : ١ /  
١٤٩ ، ح ٢ ، و ١٩٠ ح ٩٨ .
- (١٧) فقه القرآن : ١ / ٩٨ .
- (١٨) سعد السعود : ٢٩٣ .
- (١٩) المصدر نفسه : ٢٩٣ .
- (٢٠) سعد السعود : ٢٩٢ .
- (٢١) المصدر نفسه : ٢٩٢ .
- (٢٢) المصدر نفسه : ٢٩٢ .
- (٢٣) المصدر نفسه : ٢٩٢ .
- (٢٤) تذكرة الفقهاء : ٢ / ٤٣٠ .
- (٢٥) مجمع البيان : ١ / ٣٥٥ .
- (٢٦) وسائل الشيعة : ١٨ / ٧٩ كتاب القضاء ح  
١٥ .
- (٢٧) عيون أخبار الرضا ، ٢ / ٢٣ ، ح ٤٥ .
- (٢٨) تحف العقول : ٤٦٠ .
- (٢٩) سعد السعود : ٣٣٨ .
- (٣٠) المصدر نفسه : ٣٣٨ .
- (٣١) المصدر نفسه : ٣٣٨ .
- (٣٢) التنقيح الرائع لمختصر الشرائع : ٢ /  
٣٨٤ .
- (٣٣) تهذيب الأحكام : ٤ / ١٩٤ ح ٥٥٣ ،  
فروع الكافي : ٤ / ٨٧ ح ٣ .
- (٣٤) لم تصل إلينا كتبه ، ولم يعرف كتاب  
الاما نقله طلبته خصوصاً أحمد ، ينظر :  
جامع الأحكام الفقهية للقرطبي من  
تفسيره : ٣ / ٣٤٠ .
- (٣٥) ظ : أحكام القرآن : ٢ / ٢٣١ ، ينظر :  
الامام مالك مفسراً .
- (٣٦) يعقوب بن عبد الرحمن الرازي ، احكام  
القرآن : ١ / ١٩ .
- (٣٧) آيات الاحكام : ٣ / ١٠٨٥ .
- (٣٨) ينظر : راجع كتابه فقه القرآن : سورة  
البقرة الآية ١٢٤ وسورة الكهف الآية  
١٩ و ٦٢ ويوسف الآية ١٠ و ٢٠ وسورة  
القصص الآية ٢٠ .
- (٣٩) أحكام القرآن : ١ / ٤٦ ، ٥٤ ، ٥٦ ، ٥٨ ،  
٦٥ ، ٦٦ ، ٦٨ ، وغيرها من السور .
- (٤٠) البرهان في علوم القرآن : ٢ / ٣ .





(٤١) كنز العرفان في فقه القرآن : ١ / ٦ ، سورة آل عمران الآية ٤٢ ، ويوسف الآية ١٦ .

(٤٢) الفيض الكاشاني وجهوده في تفسير الصافي: ٣٠٩ .

(٤٣) هو السيد هاشم بن سليمان بن إسماعيل الحسيني البحراني اعتمد على أخبار أهل البيت (عليه السلام) في تفسيره البرهان وقد ذكر بعضاً من القصص في بيان الأحكام عن الأئمة (عليهم السلام) كما في ج ٥ / ٣٢٢ - ٢٢٣ ، سورة آل عمران الآية ١٠٤ . والبقرة الآية ٦٣ . ويوسف الآية ٥٥ ومريم الآية ٢٥ ، وغيرها من آيات القصص .

(٤٤) الشيخ محمد جواد الكاظمي لم يعلم تاريخ حياته ولا وفاته وهو من أعلام القرن الحادي عشر، له كتاب (مسالك الافهام في شرح آيات الاحكام) .

(٤٥) ارشاد الفحول لعلم الاصول : ١ / ٣٧٠ .

(٤٦) البيان في تفسير القرآن: ٢٤ .

(٤٧) السيد عبد الأعلى السبزواري له تفسير (مواهب الرحمن في تفسير القرآن) في أربعة عشر جزءاً لم يكمله ، ذكر لي نجله آية الله السيد علي السبزواري دام ظله أن منهج والده يقول بإمكان الاستفادة الحكم الشرعي من القصص القرآني ومن غيرها، مقابلة

خاصة في مسجد السبزواري ، وعلى منهج والده نفسه سار أستاذنا آية الله السيد علي السبزواري دام ظله .

(٤٨) ظ : مواهب الرحمن في تفسير القرآن: ١ / ٦ .

(٤٩) البرهان في علوم القرآن : ٢ / ٣ .

(٥٠) إرشاد الفحول لعلم الأصول : ١ / ٣٧٠ .

(٥١) وهو قول أكثر العلماء، ومن رجّحه العزّ بن عبد السلام، والقرافي، والطوفي، والزركشي، وابن جزي، والسيوطي، وابن النجار، والشوكاني، والشنقيطي.

يُنظر شرح التنقيح (ص / ٤٣٧)، شرح مختصر الروضة (٣ / ٤١٥)، البرهان في علوم القرآن (٢ / ٤ - ٦)، والإتقان (٢ / ١٨٥)، شرح الكوكب المنير (٤ / ٤٦٠)، تقريب الوصول (ص / ٤٣١)، إرشاد الفحول (٢ / ٨١٤)، نثر الورود (٢ / ١٤٥) .

(٥٢) ظ: التقرير والتحجير : ٣ / ٣٩٠ .

(٥٣) ظ : مبادئ الوصول الى علم الأصول: ١ / ١٨٧ /

(٥٤) تفسير القمي: ٢ / ٣٩٨ .

(٥٥) سعد السعود : ١٤٢ .

(٥٦) المصدر نفسه: ٢٨٧ .

(٥٧) تفسير التبيان: ٥ / ٤٦٠-٤٦١ .





- (٥٨) السيد ابن طاوس ومنهجه في كتاب (سعد السعود)، ١٢، مجلة مركز بابل للدراسات الإنسانية، مجلد ٢ العدد ١، ٢٠١٢ م.
- (٥٩) ابن المغازلي: هو الحافظ أبو الحسن أو أبو محمد علي بن محمد، ولد ببلدة واسط ثم انتقل في أواخر عمره الى بغداد و بها توفي (٤٨٣هـ)، كان شافعيًا فروعًا، أشعريًا أصولًا، كما هي طريقة أكثر الشافعية، وقلما توجد فيهم طريقة الاعتزال أو الماتريدية أو غيرهما من المسالك والعقائد.
- (٦٠) مناقب الإمام علي: ٢٧٠، ح ٣١٨.
- (٦١) تفسير أبي الحسن الرماني: ١٢٣.
- (٦٢) جامع البيان: ١١/١٢.
- (٦٣) مجمع الزوائد: ٩/ ١١١.
- (٦٤) ينابيع المودة لذوي القربى: ٢/ ٣٠٧.
- (٦٥) مسند أحمد: ٤/ ١٦٤.
- (٦٦) يُنظر: الكتاب: ١/ ٢١٢.
- (٦٧) معاني القرآن: ١/ ٣٦٣.
- (٦٨) مجاز القرآن: ٦٩.
- (٦٩) النكت في إعجاز القرآن: ٧٦.
- (٧٠) سعد السعود: ٥٤٣.
- (٧١) المصدر نفسه: ٥٣٥.
- (٧٢) أسرار البلاغة: ٢٨٦.
- (٧٣) جواهر البلاغة: ٢٦٧.
- (٧٤) النكت في إعجاز القرآن: ٨٦ - ٨٧.
- (٧٥) سعد السعود: ٥٣٨.
- (٧٦) المصدر نفسه: ٥٣٨.
- (٧٧) دلالة الألفاظ في القرآن الكريم (٢٥٨٧٨)
- (٧٨) جوامع الجامع: ١ / ٦٩١ - ٦٩٢.
- (٧٩) في المصدر: يقال بعد بُعْدًا وبعدًا.
- (٨٠) جوامع الجامع: ١ / ٦٩١ - ٦٩٢.
- (٨١) سعد السعود: ١٨٥.
- (٨٢) يُنظر: سعد السعود: ١٨٥..
- (٨٣) المصدر السابق: ١٨٥.
- (٨٤) مجمع البيان في تفسير القرآن: ٥ / ٢٤٩.
- (٨٥) المصدر نفسه: ٥/ ٢٤٩.
- (٨٦) تفسير الآلوسي: ١٢ / ٦٦.
- (٨٧) المصدر نفسه: ١٢/ ٦٦.
- (٨٨) سعد السعود: ٨١.
- (٨٩) مجمع البيان: ٥/ ٢٤٩. تفسير البغوي: ٤/ ١٦٠.
- (٩٠) سعد السعود: ١٨٦.
- (٩١) تفسير مفاتيح الغيب: ١٢ / ٦٨.
- (٩٢) مجمع البيان: ٥ / ٢٨١.
- (٩٣) ينظر: سعد السعود: ١٨٦.
- (٩٤) ينظر: المصدر نفسه: ١٨٦.
- (٩٥) ينظر: المصدر نفسه: ١٨٦.





## مصادر البحث

٧- التبيان في تفسير القرآن: أبو جعفر

محمد بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠هـ)،  
تحقيق أحمد حبيب قصير العاملي،  
مطبعة الأميرة، ٢٠١٠م.

٨- تحف العقول في أخبار آل الرسول عليهم

السلام: ابن شعبة الحراني (ت ٣٨١هـ)،  
تحقيق علي أكبر الغفاري، مؤسسة  
النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين،  
قم المشرفة، ط ٢، ١٤٠٤هـ

٩- تذكرة الفقهاء: العلامة الحلي الحسن

بن يوسف بن المطهر (ت ٧٢٦هـ)، تحقيق  
مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء  
التراث، قم، مؤسسة آل البيت، ط ١،  
١٣٧٤هـ

١٠- تطور البحث الدلالي دراسة تطبيقية

في القرآن الكريم: د. محمد حسين علي  
الصغير، دار المؤرخ العربي، بيروت،  
١٩٩٩م.

١١- تفسير أبي علي الرماني (ت ٣٨٤هـ)،

تحقيق د. خضر محمد نبها، دار الكتب  
العلمية، بيروت، ٢٠٠٩م.

١٢- تفسير القمي، علي بن ابراهيم

(ت ٣٢٩هـ)، تحقيق مؤسسة المهدي، قم،  
ط ١، ١٤٣٥هـ

١٣- تفسير جوامع الجامع: الشيخ الطبرسي

١- أحكام القرآن: القاضي محمد بن عبد

الله ابن العربي المعافري (ت ٥٤٣هـ)،  
تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار  
الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٤هـ

٢- الإتقان في علوم القرآن: جلال الدين

عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي  
(ت ٩١١هـ)، تحقيق محمد أبو الفضل  
إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب،  
القاهرة، ١٣٩٤هـ / ١٩٧٤م.

٣- إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب

الكريم: محمد بن محمد بن مصطفى  
(ت ٩٨٢هـ)، دار إحياء التراث، بيروت.

٤- أسرار البلاغة: عبد القاهر الجرجاني

(ت ٤٧١هـ)، تحقيق محمود شاكر،  
مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٩١م.

٥- أصول الكافي: الشيخ محمد بن

يعقوب الكليني (ت ٣٢٩هـ)، تحقيق  
محمد جعفر شمس الدين، دار التعارف  
للمطبوعات، بيروت، ١٩٩٢م.

٦- البرهان في علوم القرآن: بدر الدين

محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي  
(ت ٧٩٤هـ)، تحقيق محمد أبو الفضل  
إبراهيم، القاهرة، ١٣٧٦هـ.





- (ت ٥٤٨هـ)، تحقيق مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤١٨هـ.
- ١٤- تفسير مجمع البيان في تفسير القرآن: أبو علي الفضل بن الحسن الطبرسي (ت ٥٤٨هـ) تحقيق: لجنة من العلماء، مؤسسة الأعلمي، بيروت، ١٩٩٥م.
- ١٥- التقرير والتحبير على تحرير الكمال بن الهمام: شمس الدين محمد بن محمد المعروف بابن أمير حاج (ت ٨٧٩هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.
- ١٦- التقيح الرائع لمختصر الشرائع: المقداد السيوري (ت ٨٢٦هـ)، تحقيق السيد اللطيف الحسيني الكوهكمري، مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي، ط ١، ١٤٠٤هـ.
- ١٧- تهذيب الأحكام: أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي، تحقيق السيّد حسن الموسوي الخرسان، دار الكتب الإسلامية، طهران، ١٣٦٤ ش.
- ١٨- جواهر البلاغة: السيد أحمد الهاشمي (ت ١٣٦٢هـ)، المكتبة العصرية، مصر، الطبعة الأولى، ١٩٩٩م.
- ١٩- خلاصة الأقوال في معرفة الرجال: العلامة الحلي، المطبعة الحيدرية، النجف، ط ١،
- ١٩٦١م.
- ٢٠- دلالة الألفاظ في القرآن الكريم: د. محمد حسين الصغير، الامانة العامة للعتبة الحسينية، مركز كربلاء للدراسات والبحوث، ط ١، ١٤٣٧هـ/ ٢٠١٦م.
- ٢١- الذريعة الى طبقات الشيعة: الشيخ أغا بزرك الطهراني (ت ١٣٨٩هـ)، تحقيق أحمد الحسيني، دار الأضواء، ط ١، قم، ١٤٠٥هـ.
- ٢٢- ذكرى الشيعة في أحكام الشريعة: الشهيد الأول محمد بن جمال الدين مكي العاملي (ت ٧٨٦هـ)، تحقيق مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ.
- ٢٣- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: شهاب الدين محمود بن عبد الله الألوسي (ت ١٢٧٠هـ)، تحقيق علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.
- ٢٤- سعد السعود للنفوس: رضي الدين أبو القاسم علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن محمد طائوس (ت ٦٦٤هـ)، تحقيق فارس تبريزيان الحسون، قم المشرفة، ١٣٧٩هـ.
- ٢٥- شرح مختصر الروضة: نجم الدين







أحمد الحسيني ، مكتبة المرعشي  
العامة، قم، ط ٢، ١٤٠٥هـ

٣١- الفيض الكاشاني وجهوده في تفسير  
الصافي: قاسم شهيد محمد غياص، العتبة  
العلوية المقدسة، النجف الأشرف، ٢٠١٢م.  
٣٢- الكتاب: سيبويه، تحقيق عبد السلام  
محمد هارون، مكتبة الخانجي،  
القاهرة، ط ٣، ١٩٨٨م.

٣٣- كنز العرفان في فقه القرآن: جمال الدين  
المقداد بن عبد الله السيوري، المكتبة  
المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية، جايخانة  
حيدري، ١٣٨٤هـ

٣٤- مبادئ الوصول إلى علم الأصول: جمال  
الدين الحسن بن يوسف المعروف بالعلامة  
الحلي، تعليق وتحقيق عبد الحسين محمد  
علي البقال، دار الأضواء، بيروت،  
١٩٨٦م.

٣٥- مجاز القرآن: د. محمد حسين الصغير،  
دار المؤرخ العربي، بيروت.

٣٦- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: علي بن أبي  
بكر بن سليمان الهيثمي (ت ٩٧٣هـ)،  
تحقيق محمد عبد القادر أحمد عطا، دار  
الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٢ / ٢٠٠١م.

٣٧- مدرسة بغداد العلمية وأثرها في تطور  
الفكر الإمامي (١٤٥هـ - ٦٥٦هـ): د.

سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم  
الطوفي، تحقيق عبد الله بن عبد  
المحسن التركي، مؤسسة الرسالة،  
بيروت، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.

٢٦- صحيح البخاري: أبو عبد الله محمد بن  
إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري  
(ت ٢٥٦هـ) تحقيق محمد زهير بن ناصر،  
دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ

٢٧- الطرائف في معرفة مذاهب الطوائف:  
السيد رضي الدين أبو القاسم علي بن  
موسى بن طاوس (ت ٦٦٤هـ)، تحقيق  
مهدي رجائي، مؤسسة البلاغ، ط ١،  
١٤٠٠هـ.

٢٨- عيون أخبار الرضا عليه السلام: أبو جعفر  
محمد بن علي بن الحسين ابن بابويه  
القمي (ت ٣٨١هـ)، تحقيق حسين  
الأعلمي، مؤسسة الأعلمي، بيروت،  
١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م.

٢٩- فتح الأبواب بين ذوي الالباب وبين  
رب الأرباب: السيد أبو القاسم علي بن  
موسى ابن طاوس الحلي، تحقيق حامد  
الخفاف، مؤسسة آل البيت لإحياء  
التراث، ١٤٠٩هـ

٣٠- فقه القرآن، قطب الدين بن هبة الله  
الرواندي (ت ٥٧٣هـ)، تحقيق السيد





- حسن عيسى الحكيم، المكتبة الحيدرية،  
قم المقدسة ، ط ١ ، ١٤٣٤هـ / ٢٠١٢م.
- ٢٨- مسند أحمد بن حنبل: تحقيق محمد عبد  
عبد الكريم ، دار المنهاج ، الرياض ،  
ط ١ ، ٢٠٠٨م .
- ٣٩- معالم التنزيل (تفسير البغوي) : الحسين  
بن مسعود البغوي ، تحقيق محمد عبد  
الله النمر وزميليه ، دار طيبة ، ١٤٠٩هـ /  
١٩٨٩م.
- ٤٠- معاني القرآن :أبو الحسن المجاشعي  
المعروف بالأخفش الأوسط (ت ٢١٥هـ) ،  
تحقيق د. هدى محمود قراعة ، مكتبة  
الخانجي، القاهرة، ط ١ ، ١٤١١ هـ /  
١٩٩٠ م .
- ٤١- مناقب أمير المؤمنين علي عليه السلام : ابن المغازلي،  
تحقيق تركي بن عبد الله الوادعي ، دار  
الآثار ، صنعاء، ط ١ ، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.
- ٤٢- مواهب الرحمن في تفسير القرآن: السيد  
عبد الأعلى الموسوي السبزواري، مطبعة  
نكين ، ١٤٢١هـ / ٢٠١٠م.
- ٤٣- نشر الورود في جمع تفسير ابن مسعود :  
بجليل محمد البوكانوني ، ٢٠١٠م.
- ٤٤- نظرية النقد العربي رؤية قرآنية معاصرة :  
د. محمد حسين علي الصّغير ، دار المؤرّخ
- العربي ، بيروت ، ١٤٢٠ هـ
- ٤٥- النكت في إعجاز القرآن: علي بن عيسى  
ابن علي بن الرمانيّ (ت ٣٨٤هـ) ، تحقيق  
محمد خلف الله ، د. محمد زغلول سلام ،  
دار المعارف، القاهرة، ط ٢ ، ١٩٧٦م.
- ٤٦- وسائل الشيعة : الشيخ محمد بن الحسن  
الحر العاملي (ت ١١٠٤هـ) ، مؤسسة آل  
البيت عليهم السلام ، بيروت ، ١٩٩٣م.
- ٤٧- ينابيع المودة لذوي القربى: الشيخ  
سليمان بن إبراهيم القندوزي الحنفي  
(ت ١٢٩٤ هـ) ، تحقيق سيد علي جمال  
أشرف الحسيني، دار الأسوة للطباعة ،  
قم، ط ١ ، ١٤١٦هـ.

#### الدوريات:

- السيد ابن طاوس ومنهجه في كتاب (سعد  
السعود) : محمد عباس ، مجلة مركز  
بابل للدراسات الإنسانية ، مج ٢ ، ع ١ ،  
٢٠١٢م .